

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٤١ لسنة ٢٠٠١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد التصرف بالمجان في العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة اللجنة المالية بوزارة المالية بتاريخ ٢٩ / ١٠ / ٢٠٠١ ؛

وبناء على ما عرضه وزيرى المالية والكهرباء والطاقة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ووفق على التنازل عن مبلغ ٣٥٨ مليون جنيه لجمهورية لبنان قيمة إصلاح محطتى المحولات (الجمهور ، ودير نبوح) نتيجة العدوان الإسرائيلى عليهما .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ شعبان سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٦ نوفمبر سنة ٢٠٠١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد